**الإطار المفاهيمي للجباية البيئية**

**مفهوم الجباية البيئية**

نتناول في هذا الموضوع؛ تعريف الجباية البيئية، ثم بيان أهدافها ، وخصائصها وفق ما يلي:

**-تعريف الجباية البيئية:**

هي>> مجموعة الإجراءات الجبائية التي لها تأثير على البيئة وهذه الإجراءات تتضمن ضرائب ورسوم، إتاوات، إجراءات ضريبية تحفيزية<< .

الجباية البيئية أو كما يفضل البعض تسميتها بالجباية الخضراء هي عبارة عن: >> مجموعة الإجراءات الجبائية الرامية إلى تعويض أو بالأحرى الحد من الآثار الضارة اللاحقة بالبيئة من جراء التلوث<<، وحسب تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية يقصد بالجباية البيئية >>جملة الإجراءات البيئية التي يتسم وعاؤها (منتوجات، تجهيزات، انبعاثات) بكونه ذا تأثير سلبي على البيئة<<.

**-أهداف الجباية البيئية**

من أهداف الجباية البيئية المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة وذلك من خلال:

**أهداف عامة:**

1-المساهمة في إزالة التلوث عن طريق ما تتضمنه الجباية البيئية من إجراءات ردعية سواء كانت ضرائب أو رسوم أو غرامات مالية أو من خلال ما تتضمنه من إجراءات تحفيزية .

2-تصحيح نقائص السوق

3-التقدم قدما نحو التنمية المستدامة والنمو الأخضر.

4-مكافحة التلوث وحماية البيئة ومعالجة مشاكلها عن طريق ما تتضمنه الجباية من إجراءات مالية.

5-إرساء المواطنة البيئية في المجتمع.

6-ضمان بيئة صحية وسليمة لأفراد المجتمع.

**أهداف مالية:**

1-إيجاد مصادر مالية جديدة تخصص للإنفاق البيئي.

2-المساهمة في تمويل السياسات البيئية عن طريق زيادة الإيرادات الجبائية المستخدمة للإنفاق البيئي.

3-تحقيق الفعالية البيئية والاقتصادية باعتبار أن ارتفاع، وتعدد الضرائب البيئية على المنتجين وأصحاب المنشآت الملوثة يؤدي إلى التقليل والحد من التلوث وبالتالي التقليل من التكاليف التي يتحملها المشروع مما يؤدي في المدى المتوسط إلى التخفيض في الأسعار.

**أهداف تحفيزية:**

1-خلق حوافز للمنتجين للابتعاد عن السلوكات المضرة للبيئة، كلما زاد معدل الضريبة يكون بمثابة تحفيز لهؤلاء على تبني سلوك ونمط ونشاط بيئي، والبحث عن حلول تقنية وفنية صديقة للبيئة.

2-بث روح الثقافة البيئية والمحافظة على المحيط لدى أفراد المجتمع.

3-التحفيز والتشجيع بين المنتجين على عدم تخزين النفايات الصناعية وخاصة الخطيرة.

4-تشجيع التطور التكنولوجي والبحث العلمي في مجال التصنيع والإنتاج نحو البحث في النوعية والطرق والوسائل الصحية البيئية.

5-بث روح المنافسة في الأسواق بين المؤسسات الاقتصادية

**أهداف تقويمية:**

1-تدفع بالمستهلكين وأصحاب المنشآت إلى توجيه ممارستهم نحو الطبيعة والمحافظة على البيئة عن طريق الردع المالي، فيكون على المنتجين والمستهلكين إما أن يتوقفوا عن القيام بتلك الممارسات والنشاطات الملوثة أو يتحملون تكاليفها.

2-الحد من النشاطات الملوثة على أساس أنها مكلفة وملوثة.

3-حمل المستهلكين على تغيير أنماطهم الاستهلاكية نحو الاستهلاك الصحي والبيئي.

4-الدفع بالمنشآت الاقتصادية إلى الابتكار والاختراع من أجل سياسة إنتاجية وتسويقية بيئية.

5-تخفيض انبعاثات الكربون وزيادة الاستثمار في تكنولوجيات الطاقة المتجددة.

6-إصلاح الأوساط المتضررة من الإرهاب البيئي

7-ترقية الاستغلال الأمثل للموارد الإيكولوجية واستعمالها بعقلانية.

**خصائص الجباية البيئية:**

**1-جباية موجهة:** الأصل العام في النظرية المالية هي عدم تخصيص في استعمال الإيرادات أو ما يسمى بقاعدة شيوع الميزانية بمعنى أنه لا يجب تخصيص مورد مالي محدد لتغطية نفقة محددة في حين:

أن الجباية البيئية تعد استثناء لهذه القاعدة فالإيرادات الناتجة عن الجباية البيئية يجب أن توجه إلى النفقات البيئية، أما ما هو معمول به كأصل عام هو إضافة جميع الإيرادات ككتلة واحدة إلى بعضها لتغطي جميع النفقات بدون تمييز، ولهذه القاعدة عدة مبرارات.

أن الموارد المالية الموجهة لنفقة معينة ومحددة قد تزيد عن الحاجة وقد لا تكفي، ففي الحالة الأولى تشجع الإدارة المعنية بالإسراف وعدم الترشيد في حين تحرم منه إدارات أخرى تكون في أمس الحاجة إلى تلك المبالغ الإضافية. أما الحالة الثانية فإن التخصيص لا يمنع من اللجوء إلى بقية موارد الدولة لتغطية النقص.

كما أن التخصيص يقيد السلطة التشريعية في استعمال حقها في إعادة توزيع الدخل القومي مادام كل وزارة وهيئة ستحافظ على نفس الموارد التي ستحصل عليها من خلال القيام بنشاطاتها.

**2-جباية تعويضية:** تعدالجبايةالخضراءكتعويض عن الضرر الناتج عن التلوث، أي أن أصحاب المنشآت الصناعية المسببة للتلوث يقومون بالتعويض عن الضرر الذي أحدثته نشاطاتهم، فالجباية البيئية هي وسيلة مالية للتخلص من الأضرار خارج قواعد المسؤولية المدنية، فلا تحتاج إلى إجراءات لرفع دعوى قضائية للحصول على التعويض أو تحديد المسؤول.

ولكن يكفي تفعيله بمقتضى تلك الرسوم والضرائب التي تحمل أعباء مالية بصورة موضوعية على مجموع النشاطات الملوثة تم تحصيلها للإصلاح الضرر وتعويض الخسائر.

3-المساواة أمام الضريبة البيئية: مساواة الجميع أمام الضريبة والعدالة في ذلك، فكل حسب مقدرته التكليفية، ولكن على الجميع أدائها.

**4**-**جباية متدخلة:** الأصل مبدأ الحياد الضريبي إلى أن جاء مبدأ آخر وهو مبدأ التدخل الضريبي ومؤداه أن الدول تستطيع التدخل بواسطة الضرائب، والضريبة البيئية خاصة لتوجيه النشاط الاقتصادي والاجتماعي على نحو يضمن حماية مستدامة للبيئة،ولهذا التدخل عدة أشكال.

\*التدخل لمنع استعمال المواد الملوثة بزيادة عبئ الضريبة أو إنقاصه، فالزيادة تكون في النشاطات الأكثر تلويثا والإنقاص في الأخرى.

\*التدخل بتفضيل بعض المكلفين والقصد من هذا التدخل هو توجيه الأفراد إلى نشاط معين دون الآخر.

\*التدخل للتقليل من النفايات والتخلص منها بطرق لا تضر بالبيئة( مثلا فرض الضرائب والرسوم على تخزين النفايات الصناعية الخطرة بشكل تصاعدي، فكلما كان حجم المخزون أكبر تدفع ضرائب ورسوم أكبر والغاية منها هو التقليل من تخزين النفايات الضارة بالبيئة

**ملاحظة**:

 **معلومات الموضوع تعود إلى:**

فاطمة الزهرة سعادة، **دور الجباية في حماية البيئة**، أطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص الإدارة والمالية، فرع القانون العام، قسم الحقوق، جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس، 2019/2020 .